...في جلسة عمل للنظر في مشروع تنقيح الفصل 96 من المجلّة الجزائية..رئيس الجمهورية يأمر بإدراج حكم جديد

وطنية (/ar/الاخبار/وطنية) / الإثنين، 20 ماي 2024 20:32

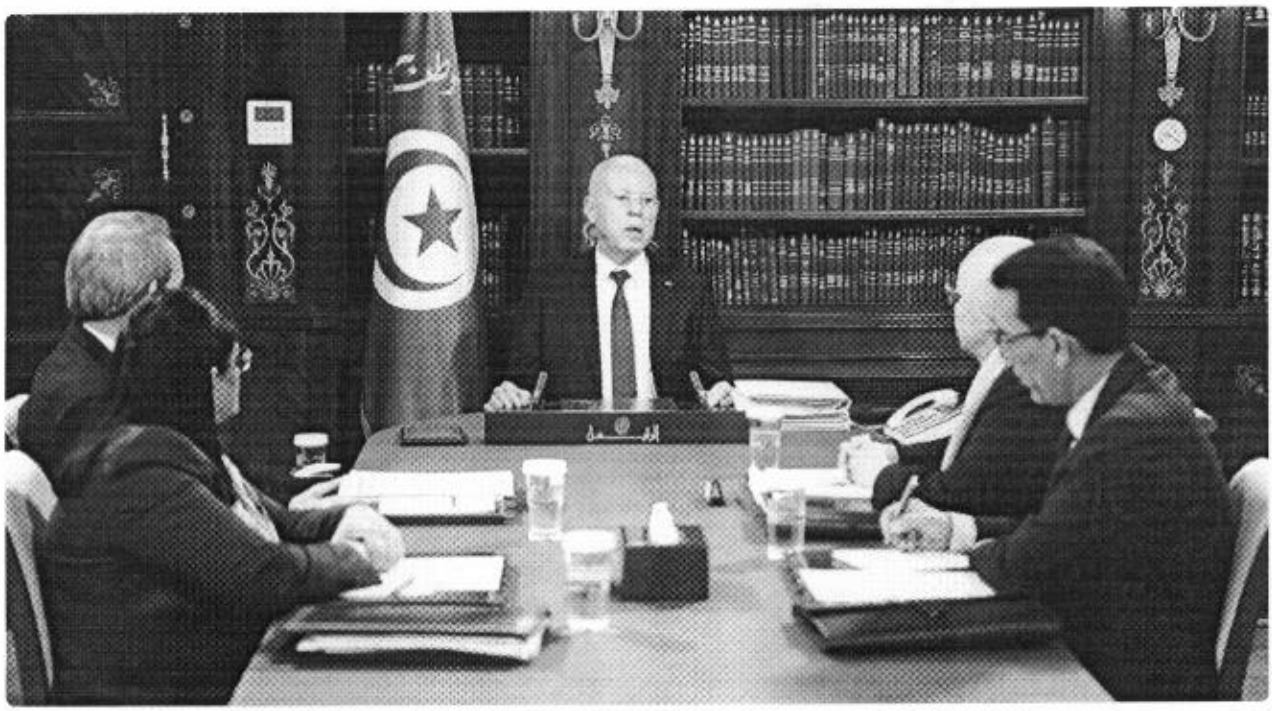

ترأّس رئيس الجمهورية قيس سعيّد، ظهر اليوم الاثنين 20 ماي 2024 بقصر قرطاج، جلسة عمل خُصّصت للنظر في مشروع تنقيح الفصل 96 من المجلّة الجزائية.

وتعرّض رئيس الجمهورية، في مستهل الاجتماع، إلى النصّ الأصلي لهذا الفصل وإلى تعديله سنة 1985 والظروف التي حفّت بهذا التعديل، قبل أن يتطرّق إلى صور تطبيق الفصل المذكور في عديد القضايا.

وشدّد رئيس الدولة على أن المحاسبة مطلب شعبي وأن القوانين يجب أن تُطبّق للمحاسبة ولا لتصفية الحسابات.

وأمر رئيس الجمهورية بإدراج حكم جديد يتعلّق بتجريم من يتعمّد الامتناع عن إنجاز أمر هو من علائق وظيفه بهدف عرقلة سير المرفق العام لأن الكثيرين يتعللون بما جاء في الفصل 96 من المجلة الجزائية للامتناع عن القيام بالواجبات الموكولة إليهم.

وأوضح رئيس الجمهورية أن هذا المشروع يتنزل ضمن الإصلاحات التشريعية التي تهدف إلى تحقيق الموازنة بين أهداف السياسة الجزائية في مكافحة الفساد، من جهة، وعدم عرقلة العمل الإداري وتحقيق نجاعته، من جهة أخرى.

جلسة حول تنقيح الفصل 96 من المجلة الجزائية وسعيّد يأمر بإدراج حكم جديد

20:09 2024/05/20

ترأّس رئيس الجمهورية قيس سعيّد، ظهر اليوم الاثنين 20 ماي 2024 بقصر قرطاج، جلسة عمل خُصّصت للنظر في مشروع تنقيح الفصل 96 من المجلّة الجزائية.

وتعرّض رئيس الجمهورية، في مستهل الاجتماع، إلى النصّ الأصلي لهذا الفصل وإلى تعديله سنة 1985 والظروف التي حفّت بهذا التعديل، قبل أن يتطرّق إلى صور تطبيق الفصل المذكور في عديد القضايا.

وشدّد رئيس الدولة على أن المحاسبة مطلب شعبي وأن القوانين يجب أن تُطبّق للمحاسبة ولا لتصفية الحسابات.

وأمر رئيس الجمهورية بإدراج حكم جديد يتعلّق بتجريم من يتعمّد الامتناع عن إنجاز أمر هو من علائق وظيفه بهدف عرقلة سير المرفق العام لأن الكثيرين يتعللون بما جاء في الفصل 96 من المجلة الجزائية للامتناع عن القيام بالواجبات الموكولة إليهم.

وأوضح رئيس الجمهورية أن هذا المشروع يتنزل ضمن الإصلاحات التشريعية التي تهدف إلى تحقيق الموازنة بين أهداف السياسة الجزائية في مكافحة الفساد، من جهة، وعدم عرقلة العمل الإداري وتحقيق نجاعته، من جهة أخرى.

الاخبار : أخبار وطنية

رئيس الجمهورية يترأس جلسة عمل حول مشروع تنقيح الفصل 96 من المجلّة الجزائية.

ترأس رئيس الجمهورية قيس سعيّد، ظهر اليوم الاثنين 20 ماي 2024 بقصر قرطاج، جلسة عمل خُصّصت للنظر في مشروع تنقيح الفصل 96 من المجلّة الجزائية.

وتعرّض رئيس الجمهورية، في مستهل الاجتماع، إلى النصّ الأصلي لهذا الفصل وإلى تعديله سنة 1985 والظروف التي حفّت بهذا التعديل، قبل أن يتطرّق إلى صور تطبيق الفصل المذكور في عديد القضايا.

وشدّد رئيس الدولة على أن المحاسبة مطلب شعبي وأن القوانين يجب أن تُطبّق للمحاسبة ولا لتصفية الحسابات.

وأمر رئيس الجمهورية بإدراج حكم جديد يتعلّق بتجريم من يتعمّد الامتناع عن إنجاز أمر هو من علائق وظيفه بهدف عرقلة سير المرفق العام لأن الكثيرين يتعللون بما جاء في الفصل 96 من المجلة الجزائية للامتناع عن القيام بالواجبات الموكولة إليهم.

وأوضح رئيس الجمهورية أن هذا المشروع يتنزل ضمن الإصلاحات التشريعية التي تهدف إلى تحقيق الموازنة بين أهداف السياسة الجزائية في مكافحة الفساد، من جهة، وعدم عرقلة العمل الإداري وتحقيق نجاعته، من جهة أخرى.

المخطط التفصي
على المحامل
اتصل
enne.tn
النشر
تابعونا :
ب
مشروع إصلا
مدونة سلوك
الميثاق التحري
الميثاق التحريري
اعلانات
حق النفا

Babnet Tunisie

سعيد يؤكد بخصوص مشروع تنقيح الفصل 96 من المجلة الجزائية أن القوانين "يجب أن تُطبّق للمحاسبة وليس لتصفية الحسابات"

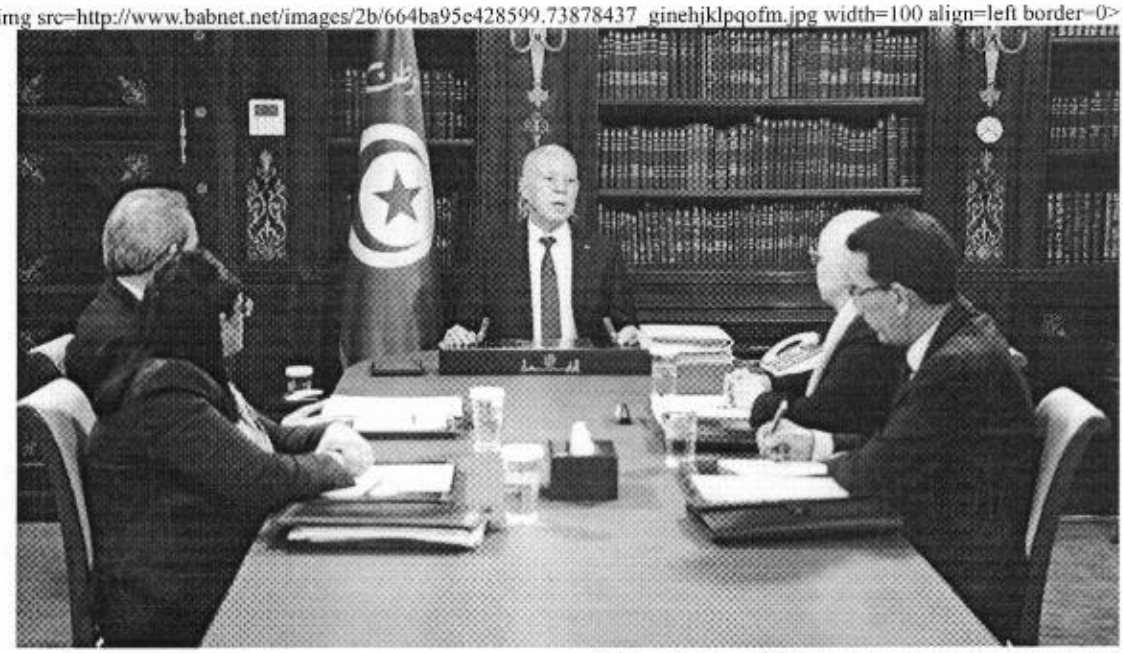

قراءة: 1 د, 26 ث Publié le Lundi 20 Mai 2024 - 20:48

شدد رئيس الجمهورية قيس سعيّد، لدى ترؤسه ظهر اليوم الاثنين بقصر قرطاج، جلسة عمل خصّصت للنظر في مشروع تنقيح الفصل 96 من المجلة الجزائية، على أن المحاسبة "مطلب شعبي"، وأن القوانين "يجب أن تُطبّق للمحاسبة وليس لتصفية الحسابات".

وأمر رئيس الدولة، بإدراج حكم جديد يتعلق "بتجريم من يتعمّد الامتناع عن إنجاز أمر في علاقة بوظيفته، بهدف عرقلة سير المرفق العام"، لأن الكثيرين يتعللون بما جاء في الفصل 96 من المجلة الجزائية للامتناع عن القيام بالواجبات الموكولة إليهم، وفق بلاغ صادر عن رئاسة الجمهورية.

وأوضح أن مشروع تنقيح الفصل المذكور، يتنزل ضمن الإصلاحات التشريعية التي ترمي إلى تحقيق الموازنة بين أهداف السياسة الجزائية في مكافحة الفساد، من جهة، وعدم عرقلة العمل الإداري وتحقيق نجاعته، من جهة أخرى.

كما تعرّض رئيس الدولة، في مستهل الاجتماع، إلى النصّ الأصلي لهذا الفصل والظروف التي حفت بتعديله سنة 1985، مستعرضا بعض صور تطبيقه في عديد القضايا، وفق ذات البلاغ.

يشار الى أن رئيس الجمهورية، كان تطرق الى الفصل 96 من المجلة الجزائية، خلال لقاء جمعه يوم 13 ديسمبر الفارط مع رئيس الحكومة، حيث انتقد أداء الادارة والمرافق العمومية، التي وصف وضعها ب "الغريب وغير الطبيعي"، وتعلل موظفين بالفصل 96، مؤكدا أنه سيتم تنقيحه في أقرب الآجال.
كما عقد جلسة عمل مع رئيس الحكومة ووزيرة العدل ووزيرة المالية يوم 19 ديسمبر الفارط بقصر قرطاج، تعرض خلالها إلى مشروعي قانونين اولهما يتصل بتنقيح المرسوم المتعلق بالصلح الجزائي، والثاني بالفصل 96 من المجلة الجزائية، واللذين سيتم عرضهما على مجلس الوزراء للتداول فيهما قبل احالتهما إلى مجلس نواب الشعب.
وينص الفصل 96 من المجلة الجزائية الحالية، أساسا، على عقوبة سجنية مدتها عشرة أعوام وخطايا مالية ضد الموظفين العموميين الذين يستغلون مناصبهم لمخالفة التراتيب بهدف تحقيق منافع لأنفسهم أو لغيرهم.

وطنية

سعيّد يترأس جلسة للنظر في تنقيح الفصل 96 من المجلّة الجزائية

20 ماي 2024 20:11

ترأس رئيس الجمهورية قيس سعيّد، ظهر اليوم الاثنين 20 ماي 2024 بقصر قرطاج، جلسة عمل خُصّصت للنظر في مشروع تنقيح الفصل 96 من المجلّة الجزائية

وتعرّض رئيس الجمهورية إلى النصّ الأصلي لهذا الفصل وإلى تعديله سنة 1985 والظروف التي حفّت بهذا التعديل، قبل أن يتطرّق إلى صور تطبيق الفصل المذكور في عديد القضايا.

وشدّد رئيس الدولة على أن المحاسبة مطلب شعبي وأن القوانين يجب أن تُطبّق للمحاسبة ولا لتصفية الحسابات.

وأمر رئيس الجمهورية بإدراج حكم جديد يتعلّق بتجريم من يتعمّد الامتناع عن إنجاز أمر هو من علائق وظيفه بهدف عرقلة سير المرفق العام لأن الكثيرين يتعللون بما جاء في الفصل 96 من المجلة الجزائية للامتناع عن القيام بالواجبات الموكولة إليهم.

وأوضح رئيس الجمهورية أن هذا المشروع يتنزل ضمن الإصلاحات التشريعية التي تهدف إلى تحقيق الموازنة بين أهداف السياسة الجزائية في مكافحة الفساد، من جهة، وعدم عرقلة العمل الإداري وتحقيق نجاعته، من جهة أخرى.

alchourouk.com

سعيد يترأس جلسة عمل خُصّصَتْ لتنقيح الفصل 96 من المجلة الجزائية

4–5 minutes

تاريخ النشر : 2024/05/20 - 20:29

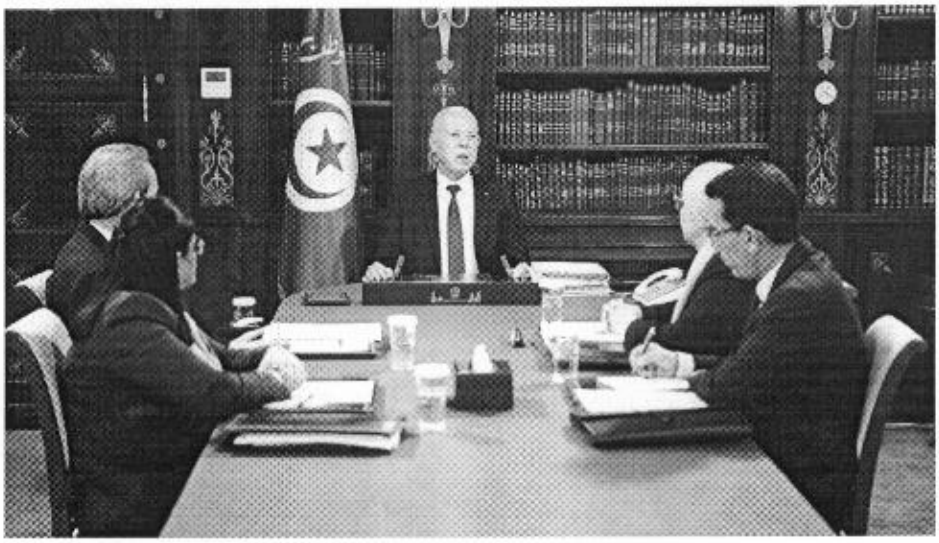

ترأس رئيس الجمهورية قيس سعيّد، ظهر اليوم الاثنين 20 ماي 2024 بقصر قرطاج، جلسة عمل خُصّصت للنظر في مشروع تنقيح الفصل 96 من المجلة الجزائية.

وتعرّض رئيس الجمهورية، في مستهل الاجتماع، إلى النصّ الأصلي لهذا الفصل وإلى تعديله سنة 1985 والظروف التي حفت بهذا التعديل، قبل أن يتطرّق إلى صور تطبيق الفصل المذكور في عديد القضايا.

وشدّد رئيس الدولة على أن المحاسبة مطلب شعبي وأن القوانين يجب أن تُطبّق للمحاسبة ولا لتصفية الحسابات.

وأمر رئيس الجمهورية بإدراج حكم جديد يتعلّق بتجريم من يتعمّد الامتناع عن إنجاز أمر هو من علائق وظيفه بهدف عرقلة سير المرفق العام لأن الكثيرين يتعللون بما جاء في الفصل 96 من المجلة الجزائية للامتناع عن القيام بالواجبات الموكولة إليهم.

وأوضح رئيس الجمهورية أن هذا المشروع يتنزل ضمن الإصلاحات التشريعية التي تهدف إلى تحقيق الموازنة بين أهداف السياسة الجزائية في مكافحة الفساد، من جهة، وعدم عرقلة العمل الإداري وتحقيق نجاعته، من جهة أخرى.

20/05/2024

رئيس الجمهورية يشدد على ان المحاسبة مطلب شعبي وأن القوانين يجب أن تُطبّق للمحاسبة

ترأّس رئيس الجمهورية قيس سعيّد، ظهر اليوم الاثنين 20 ماي 2024 بقصر قرطاج، جلسة عمل خُصّصت للنظر في مشروع تنقيح الفصل 96 من المجلّة الجزائية.

وتعرّض رئيس الجمهورية، في مستهل الاجتماع، إلى النصّ الأصلي لهذا الفصل وإلى تعديله سنة 1985 والظروف التي حفّت بهذا التعديل، قبل أن يتطرّق إلى صور تطبيق الفصل المذكور في عديد القضايا.

وشدّد رئيس الدولة على أن المحاسبة مطلب شعبي وأن القوانين يجب أن تُطبّق للمحاسبة ولا لتصفية الحسابات.

وأمر رئيس الجمهورية بإدراج حكم جديد يتعلّق بتجريم من يتعمّد الامتناع عن إنجاز أمر هو من علائق وظيفه بهدف عرقلة سير المرفق العام لأن الكثيرين يتعللون بما جاء في الفصل 96 من المجلة الجزائية للامتناع عن القيام بالواجبات الموكولة إليهم.

وأوضح رئيس الجمهورية أن هذا المشروع يتنزل ضمن الإصلاحات التشريعية التي تهدف إلى تحقيق الموازنة بين أهداف السياسة الجزائية في مكافحة الفساد، من جهة، وعدم عرقلة العمل الإداري وتحقيق نجاعته، من جهة أخرى.

قيس سعيد: المحاسبة مطلب شعبي والقوانين يجب أن تُطبّق للمحاسبة ولا لتصفية الحسابات

2–3 minutes

قيس سعيد: المحاسبة مطلب شعبي والقوانين يجب أن تُطبّق للمحاسبة ولا لتصفية الحسابات

ترأس رئيس الجمهورية قيس سعيّد، ظهر اليوم الاثنين 20 ماي 2024 بقصر قرطاج، جلسة عمل خصّصت للنظر في مشروع تنقيح الفصل 96 من المجلة الجزائية.

وتعرّض رئيس الجمهورية، في مستهل الاجتماع، إلى النصّ الأصلي لهذا الفصل وإلى تعديله سنة 1985 والظروف التي حفت بهذا التعديل، قبل أن يتطرّق إلى صور تطبيق الفصل المذكور في عديد القضايا.

وشدّد رئيس الدولة على أن المحاسبة مطلب شعبي وأن القوانين يجب أن تُطبّق للمحاسبة ولا لتصفية الحسابات.

وأمر رئيس الجمهورية بإدراج حكم جديد يتعلق بتجريم من يتعمّد الامتناع عن إنجاز أمر هو من علائق وظيفه بهدف عرقلة سير المرفق العام، لأن الكثيرين يتعللون بما جاء في الفصل 96 من المجلة الجزائية للامتناع عن القيام بالواجبات الموكولة إليهم.

وأوضح رئيس الجمهورية أن هذا المشروع يتنزل ضمن الإصلاحات التشريعية التي تهدف إلى تحقيق الموازنة بين أهداف السياسة الجزائية في مكافحة الفساد، من جهة، وعدم عرقلة العمل الإداري وتحقيق نجاعته، من جهة أخرى.

قيس سعيّد يترأس جلسة عمل حول مشروع تنقيح هذا الفصل..

by admin — 20 مايو 2024 in **سياسة, وطنية**

Share on Twitter

Share on Facebook

ترأس رئيس الجمهورية قيس سعيّد، ظهر اليوم الاثنين 20 ماي 2024 بقصر قرطاج، جلسة عمل خُصصت للنظر في مشروع تنقيح الفصل 96 من المجلّة الجزائية، وفق بلاغ صادر عن رئاسة الجمهورية.

وتعرّض رئيس الجمهورية، في مستهل الاجتماع، إلى النصّ الأصلي لهذا الفصل وإلى تعديله سنة 1985 والظروف التي حفّت بهذا التعديل، قبل أن يتطرّق إلى صور تطبيق الفصل المذكور في عديد القضايا.

وشدّد رئيس الدولة على أن المحاسبة مطلب شعبي وأن القوانين يجب أن تُطبّق للمحاسبة ولا لتصفية الحسابات. وأمر رئيس الجمهورية بإدراج حكم جديد يتعلّق بتجريم من يتعمّد الامتناع عن إنجاز أمر هو من علائق وظيفه بهدف عرقلة سير المرفق العام لأن الكثيرين يتعللون بما جاء في الفصل 96 من المجلة الجزائية للامتناع عن القيام بالواجبات الموكولة إليهم.

وأوضح رئيس الجمهورية أن هذا المشروع يتنزل ضمن الإصلاحات التشريعية التي تهدف إلى تحقيق الموازنة بين أهداف السياسة الجزائية في مكافحة الفساد، من جهة، وعدم عرقلة العمل الإداري وتحقيق نجاعته، من جهة أخرى.

LE PRÉSIDENT SAÏED À PROPOS DE L'AMENDEMENT DE L'ARTICLE 96 DU CODE PÉNAL

Oui à la redevabilité, non aux règlements de comptes

Le Chef de l'État a donné ses instructions en vue d'insérer une nouvelle disposition prévoyant *«la criminalisation de quiconque omet sciemment d'exécuter un quelconque acte ou tâche en relation avec son travail, dans le dessein d'entraver la marche d'un service public»*.

Le Président de la République, Kaïs Saïed, a présidé, hier, au Palais de Carthage, une séance de travail consacrée à l'examen du projet d'amendement de l'article 96 du Code pénal.

Cité dans un communiqué de la Présidence de la République, le Chef de l'Etat a tenu à préciser lors de cette séance que la redevabilité est une *«revendication populaire»* et que les lois *«doivent être appliquées dans un esprit de redevabilité et non de règlement de comptes.»*

Le Chef de l'État a, par ailleurs, donné ses instructions en vue d'insérer une nouvelle disposition prévoyant «la criminalisation de quiconque omet sciemment d'exécuter un quelconque acte ou tâche en relation avec son travail, dans le dessein d'entraver la marche d'un service public».

Cette disposition législative vise, entre autres, à barrer la route aux personnes qui n'ont de cesse de se servir de l'article 96 comme subterfuge et alibi pour se délier du devoir qui leur incombe d'accomplir les tâches qui leur sont assignées, précise-t-on de même source.

Le Président Saïed s'est, par ailleurs, attardé sur les «motifs» sous-tendant le projet d'amendement de l'article 96 du Code pénal. Dans ce contexte, il a rappelé que cette modification s'inscrit dans le droit fil des réformes législatives visant à instaurer une «conciliation» entre les objectifs ultimes de la politique pénale de l'Etat et l'impératif de continuité et de l'efficience de l'action administrative.

Le Chef de l'Etat a saisi l'occasion pour revenir sur l'article 96 du Code pénal, relatant à ce titre les faits et les circonstances ayant entouré sa révision en 1985 et passant en revue nombre de cas de figure de procès tombant sous le coup de cet article.

Le 13 décembre dernier, le Chef de l'Etat a eu l'occasion d'évoquer l'article 96 du Code pénal lors d'une réunion tenue avec le Chef du gouvernement. Une réunion lors de laquelle le Président Saïed a largement vilipendé *«une administration affaissée et malade»* de ses *«normes et pratiques»*, estimant que la situation au sein des services de l'Etat est *«étrange et anormale»*.

Il a, également, tancé les agents et fonctionnaires qui s'empressent d'invoquer l'article 96 du Code pénal pour justifier tout moyen ou manœuvre dilatoire dans le traitement des dossiers des citoyens, assurant que cet article doit être révisé dans les plus brefs délais.

L'actuel article 96 du Code pénal prévoit une peine de dix ans de prison et des amendes à l'encontre des agents publics qui usent de leurs fonctions pour enfreindre les réglementations en vigueur afin de se procurer un avantage injustifié pour eux-mêmes ou pour autrui.